

شروط الصلاة النوم عن صلاة الفجر حتى أذان الظهر

السؤال: إذا رقد شخص عن صلاة الفجر، فاستيقظ مع أذان الظهر، ماذا عليه أن يفعل، هل يصلي الفجر، أم ماذا عليه؟

الجواب: أولاً: عليه أن يبذل الأسباب للاستيقاظ من أجل أداء الصلاة في وقتها، وعليه أيضاً أن يسعى في انتقاء الموانع التي تمنعه من ذلك، لكن لو حصل أن غلبته عيناه ونام عن صلاة الصبح أو غيرها، فإنه يصليها إذا استيقظ: «من نام عن صلاة أو نسيها فليصلها إذا نكرها، لا كفارة لها إلا ذلك» [البخاري: ٥٩٧ - ومسلم: ٦٨٤]، والنبي -عليه الصلاة والسلام- لما نام عن صلاة الصبح وما أيقظهم إلا حر الشمس انتقل من المكان الذي نام فيه؛ لأنه مكان حضر فيه الشيطان، وتوضؤوا مباشرة وأذن للصلاة وأقيمت، فصلى الصبح بعد طلوع الشمس.

وهذا يقول: (مع أذان الظهر)، فعليه أن يقضي صلاة الفجر قبل أن يصلي الظهر؛ لأن الترتيب واجب ولا يسقط إلا بنسيانه، قال العلماء: أو بخشية فوات وقت اختيار الحاضرة، والآن مع أذان الظهر لن يخش فوات وقت اختيار الحاضرة، فيبدأ بصلاة الصبح، ثم بعد ذلك يصلي الظهر.

المصدر: برنامج فتاوى نور على الدرب، الحلقة السادسة والثلاثون، ١٤٣٢/٥/٢٦.